

المجلس 2 من شرح (نخبة الفكر) | برنامج مهمات العلم 8341 |

الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي سير الدين مراتب ودرجات وجعل للعلم به اصولا ومهمات واشهد ان لا اله الا الله حقا واشهد ان محمدا عبده ورسوله صدقا. اللهم صل على محمد وعلى - 00:00:00

محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد. اما بعد فحدثني جماعة من الشيوخ وهو اول حديث سمعته منهم - 00:00:30

باسناد كل الى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي قابوس مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الراحمون يرحمهم الرحمن. ارحموا من في الارض يرحم - 00:00:50

يرحمكم من في السماء ومن اخذ الرحمة رحمة المعلمين بالمتعلمين في تلقينهم احكام الدين وترقيتهم في منازل اليقين ومن طرائق رحمتهم ايقافهم على مهمات العلم باقراء اصول المتون وتبيين معانيها الاجمالية ومقاصد - 00:01:10

الكلية يستفتح بذلك المبتدئون تلقينهم ويجد فيه المتوسطون ما يذكرهم ويطلع منه المنتهون الى تحقيق مسائل العلم وهذا المجلس الثاني في شرح كتاب الثالثة عشر من برنامج مهمات العلم في السنة الثامنة - 00:01:30

وثلاثين واربعمئة والف. وهو كتاب نخبة الفكر في مصطلح اهل الاثر. للحافظ احمد بن علي بن حجر عسقلاني رحمه الله المتوفى سنة اثنتين وخمسين وثمانمئة. وانتهى بنا البيان الى قوله رحمه الله - 00:01:50

ثم الاسناد اما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:02:10

اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وللمسلمين اجمعين. وباسنادكم حفظكم الله تعالى للامام ابن حجر اثقلاني انه قال في كتابه نخبة الفكر ثم الاسناد اما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:30

انه حكم من قوله او فعله او تقريره او الى الصحابي كذلك. وهو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على الاسلام ولو تخللت ردة في الاصح او الى التابعي وهو من لقي الصحابي كذلك فالاول المغفور - 00:02:50

والثاني الموقوف والثالث المقطوع. ومن دون التابع فيه مثله. ويقال للاخيرين لاثر. والمسند مغفور صحابي بسند ظاهره الاتصال ذكر المصنف رحمه الله هنا اقسام الحديث باعتبار من يضاف اليه وانه ثلاثة اقسام. اولها المرفوع. وهو ما ينتهي فيه الاسناد - 00:03:10

الى النبي صلى الله عليه وسلم تصريحاً او حكماً ما ينتهي فيه الاسناد الى النبي صلى الله عليه وسلم تصريحاً او حكماً من قوله او فعله او تقريره. وبعبارة خاص هو ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او وصف. ما اضيف - 00:03:40

الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او وصف. والمرفوع نوعان احدهما مرفوع مسند. مرفوع مسند وهو مرفوع صحابي بسند ظاهره قال مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال. والآخر مرفوع غير - 00:04:10

مسند مرفوع غير مسند وهو مرفوع صحابي بسند غير متصل. مرفوع صحابي بسند غير متصل. وثانيها الموقوف وهو ما ينتهي فيه اسناد الى الصحابي تصريحاً او حكماً ما ينتهي فيه الاسناد الى الصحابي تصريحاً او حكماً. من - 00:04:40

قوله او فعله او تقريره. من قوله او فعله او تقريره. وبعبارة الخص ما اضيف الى الصحابي من قول او فعل او تقرير او وصف. ما

اضيف الى الصحابي من قول او فعل او - 00:05:10

تقليد او وصف. وعرف الصحابي بانه من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على ولو تخللت لذة على الاصح. وقوله ولو تخللت ردة على الاصح اي ولو قدر - 00:05:30

انه ارتد ثم رجع الى الاسلام فان حقيقة الصحبة تبقى له. وثالثها والمقطوع وهو ما ينتهي فيه الاسناد الى التابعي ما ينتهي فيه الاسناد الى التابعي تصريحاً او حكماً تصريحاً او حكماً من قوله او فعله او تقريره. من قوله او فعله - 00:05:50
او تقريره وبعبارة الخص هو ما اضيف الى التابعي من قول او فعل او تقرير او وصف ما اضيف الى التابعي من قول او فعل او تقرير او وصف. وعرف الصحابي التابعي بقوله وهو - 00:06:20

من لقي الصحابي كذلك وهو من لقي الصحابي كذلك. والاشارة فيه متعلقة كن بالرقى وما ذكر معه. والاشارة فيه متعلقة بالقي وما ذكر معه. سوى به فانه يختص بالايمان بالنبي صلى الله عليه وسلم سوى ما ذكر من الايمان به فان - 00:06:40
يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم. وقول المصنف ومن دون التابعي فيه مثله يعني ان كما اضيف الى احد دون التابعي يسمى مقطوعاً ايضاً. يعني ان ما اضيف الى احد دون التابعين - 00:07:10

يسمى مقطوعاً ايضاً والفرق بينه وبين المضاف الى التابعي ان المضاف الى التابعي مقطوع اصالة مقطوع اصالة والمضاف الى احد بعده مقطوع بالتبعية. وان المضافة الى احد بعده مقطوع بالتبعية. فالمقطوع باعتبار الاصاله والتبعية نوعان. فالمقطوع - 00:07:30
باعتبار الاصاله والتبعية نوعان احدهما المقطوع الاصيلي. وهو ما اضيف الى من قول او فعل او تقرير او وصف. والآخر المقطوع التابع. وهو ما الى من دون التابعين ما اضيف الى من دون التابعي من قول او فعل او تقرير - 00:08:05

او وصف فاسم المقطوع بالنسبة للتاني واقع تبعا لاصل اسم المقطوع المختص باطلاقه على مروى عن التابعي. ويقال للموقوف والمقطوع الاثر. ويقال للموقوف والمقطوع الاثر ولا يسمى المرفوع عند المصنف اثراً. ولا يسمى المرفوع عند المصنف اثراً. ومن اهل الحديث - 00:08:35

لمن يجعل الاثر اسماً للمرفوع والموقوف والمقطوع. ومن اهل الحديث من يجعل الاثر اسماً للمرفوع والموقوف والمقطوع فيجعله اسماً لما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم ولما اضيف الى احد بعده من الصحابة والتابعين. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله - 00:09:07

ان عدده فاما ان ينتهي فان قل عدده فاما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي بن علي كشيعة. فالاول العلو المطلق والثاني النسبي. وفيه الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من - 00:09:37
طريقه وفيه البدن وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك. وفيه المساواة وهو هي استواء عدد الاسناد من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين وفيه المصافحة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف. ويقابل العلو - 00:09:57

اقسامه النزول تقدم ان السند هو سلسلة الرواة التي تنتهي الى المتن السلسلة يقل عددها ويكثر. ووقع التمييز بين القلة والكثرة عند المحدثين العلو والنزول. فالسند العالي هو السند الذي قل عدد رواته الى - 00:10:17

النبي صلى الله عليه وسلم هو السند الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم. او الى امام من ذي صفة عليا او الى امام ذي صفة عليا. والسند النازل هو السند الذي كثر - 00:10:47

وعدد رواته هو السند الذي كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة من عليا وكل منهما مطلق ومقيد وكل منهما مطلق ومقيد يقال للمقيد نسبي. فالسند العالي مطلقاً هو الذي قل عدد رواته الى النبي - 00:11:07
صلى الله عليه وسلم هو السند الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم. والسند العالي هو السند الذي قل عدد رواته الى امام ذي صفة عليا. والسند - 00:11:37

ازل مطلقاً هو السند الذي كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم مطلقاً والسند النازل نسبياً هو الذي كثر عدد رواته الى امام ذي صفة عليا والعلو والنزول النسبيان لهما اقسام اربعة. والعلو والنزول النسبيان. لهما اقسام اربعة - 00:11:57

اهي الموافقة والبدل والمساواة والمصافحة. فهذه هي اقسام الحديث العالي واقسام الحديث النازل فهذه اقسام الحديث العالي واقسام الحديث النازل فالولها الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه. الوصول الى شيخ احد المصنفين -

00:12:27

من غير طريقه كان يروي محدث حديثا باسناده هو ثم يوافق فنأى احد المصنف كالبخاري في شيخه كالبخاري في شيخه. فمثلا من الاحاديث التي رواها البخاري رحمه الله قوله حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه وذكر -

00:12:57

وبهذا السند اكثر من خمسين حديثا. فهذا الاسناد لو قدر ان محدثا رواه باسناده هو قال حدثنا فلان قال حدثنا فلان الى ان وصل الى

شيخ البخاري وهو عبد الله ابن يوسف - 00:13:27

فموافقته للبخاري في الحديث المذكور في شيخه هو الذي يسمى موافقة. والثاني البدل وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك. وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك. والثالث وهي استواء عدد رواة الاسناد من الراوي الى اخره. استواء عدد رواة - 00:13:47 اسناد من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين مع اسناد احد المصنفين والرابع المصافحة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف. وهي الاستواء مع مع تلميذ ذلك المصنف انه صافح المصنف واخذ عنه. فكأنه صافح المصنف واخذ عنه. والمراد بالوصول -

00:14:17

المذكور انفا ان يروي المسند حديثا بسنده ان يروي المسند حديثا بسنده من غير طريق المصنفين المشهورين. من غير طريق

المصنفين المشهورين. فيلأقيه في شيخه او من فوقه على اتقدم. نعم - 00:14:50

احسن الله اليكم قال رحمه الله فان تشارك الراوي ومن روى عنه بالسن والرقى فهو الاقران. وان روى كل واحد منهما اخر فالمدبج

وان روى عن من دونه فالاكابر عن الاصاغر. ومنه الاباء عن الابناء وفي عكفه كثرة. ومنهم - 00:15:12

روى عن ابيه عن جده وان اشترك اثنان عن شيخ وتقدم موت احدهما فهو السابق واللاحق. وان روى عن اثنين في غير اسمي ولم

يتميزا فباختصاصه باحدهما يتبين لمهمل. ذكر المصنف رحمه الله في هذه الجملة - 00:15:32

سنة انواع من علوم الحديث. يجمعها صلة الراوي بغيره من الرواة. صلة الراوي بغيره من الرواة وهي من اللطائف الاسنادية. اولها

الاقران. وهو ان يشترك قوي ومن روى عنه في السن واللقى ان يشترك الراوي ومن روى عنه في السن - 00:15:52

والواو هنا بمعنى او. والواو هنا بمعنى او صرح به السخاوي في فتح المغي صرح به السخاوي في فتح المغي فيكون تقدير الكلام

في السن او اللقي. في السن او - 00:16:22

وثانيها المدبج وهو ان يروي كل من الراويين المشتركين في السن او اللقي احدهما عن الآخر ان يشتركا كل من الراويين المشتركين

في في السن او اللقي احدهما عن الآخر. وثالثها الاكابر عن الاصاغر. وهو ان يروي - 00:16:42

الراوي عن دونه. ان يروي الراوي عن من دونه. ومنه رواية الاباء عن الابناء ومنه رواية الابناء عن الابناء. ورابعها الاصاغر عن الاكابر.

الاصاغر عن الاكابر هو عكس سابقه. وفيه كثرة - 00:17:12

كما قال المصنف لانه هو الاصل. ان الاصاغر يأخذون عن الاكابر. ومنه من روى عن ابيه عن ومنه من روى عن ابيه عن جده. وخامسها

السابق واللاحق. وهو ان يشترك - 00:17:38

اثنان في الرواية عن شيخ ويتقدم موت احدهم ان يشترك اثنان في الرواية عن شيخ ويتقدم موت احدهم وسادسها المهمل. وهو من

سمي بما لا يتميز به. وهو من سمي - 00:17:58

بما لا يتميز به وتسميته قد تكون باسمه او اسمه واسم ابيه. قد تكون بتسميته اسمه او اسمه واسم ابيه. او مع النسبة ولا يتميز بذلك.

ومن طرق معرفته اختصاص الراوي باحد شيخيه متفقي الاسم. ومن طرق معرفته اختصاص الراوي - 00:18:18

لاحد شيخيه متفقين الاسم اي لو قدر ان احدا يروي عن شيخين اسمهما احمد او عبدالله له اختصاص باحدهما اي اعتناء بالاخذ عنه

اكثر من الآخر. فانه بالاختصاص يعلم انه عند الاهمال يريد - 00:18:48

او الذي اكثر عنه ما الفرق بين المهمل والمبهم؟ كان صانع الفرق بينهما ان المهمل يذكر اسمه وربما ذكر اسمه واسم ابيه. اما المبهم فلا
ايذكر باسمه وانما بصفته. كعن رجل او عن عم فلان. نعم. احسن الله اليكم قال - [00:19:08](#)

الله وان جحد الشيخ مظلويه رد جزما او احتمالا قبل في اصح وفيه من حدث ونسي. ذكر المصنف رحمه الله من مسائل علوم
الحديث حكم المروي الذي جحد راويه. فجعل له حاليين اولاهما - [00:19:36](#)

من جحد مرويه جزما. من جحد مرويه جزما. وحكمه رد المروي. وحكمه المروي والثانية من جحد مرويه احتمالا. من جحد مرويه
احتمالا. فيقبل على الاصح. ويتفرق هذه المسألة من حدث ونسي. وهو الراوي الذي حدث بحديث ثم نسيه. الراوي - [00:19:56](#)

الذي حدث بحديث ثم نسيه. فصار يحدث بالحديث عن غيره عن نفسه. فصار يحدث بالحديث عن غيره عن نفسه. وذلك منه قبول
لخبر مخبره. واحتياط في رواية وذلك منه قبول لخبر مخبره. واحتياط لروايته. فلو قدر ان احدا حدث - [00:20:29](#)

حديث ثم نسيه واخبره مخبر انه سمع هذا الحديث منه. فحينئذ يرويه عن هذا عن نفسه وهذا من شواهد ان رواية الحديث ونقلته
كانوا يحرسون على التوثق والظبط في نقله. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله وان اتفق الرواة في - [00:20:59](#)

الاداء او غيرها من الحالات فهو المسلسل. ذكر المصنف رحمه الله نوعا اخر من انواع علوم الحديث هو الحديث المسلسل وهو على ما
ذكره الحديث الذي اتفق رواته في صيغ الاداء وغيرها - [00:21:29](#)

امن الحالات الحديث الذي اتفق رواته في صيغ الاداء او غيرها من الحالات. وسيأتي ان صيغ الاداء هي صور التحمل بين الرواة. نعم.
احسن الله اليكم قال رحمه الله وصيغ الاداء سمعت وحدثني ثم اخبرني وقرأت عليه ثم قرأ عليه وانا اسمع ثم انباني ثم - [00:21:49](#)

اولني ثم شابهني ثم كتب الي ثم عن ونحوها. فالاولان لمن سمع وحده من لفظ الشيخ فان جمع فمع غيره. واول افرحها وارفعها في
الاملاء. والثالث والرابع لمن قرأ بنفسه. فان جمع فهو كالخامس. والانباء بمعنى - [00:22:19](#)

اخبار الا في عرف المتأخرين فهو للاجازه كعن. وعننة المعاصر محمولة على السماء الا من المدلس وقيل يشترط ثبوت لقائهما ولو
مرة وهو المختار. واطلقوا المشافهة في الاجازة المتلفظ بها. والمكاتبه في - [00:22:39](#)

اجازة المكتوب بها واشتروطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية وهي ارفع انواع الاجازة اذا اشترطوا الاذن في الوجادة
والوصية بالكتاب والاعلام والا فلا عبرة بذلك. كالاجازة العامة والمجهول وايمانهم على الاصح في جميع ذلك. ذكر المصنف رحمه الله
نوعا اخر من انواع علوم الحديث هو - [00:22:59](#)

صيغ الاداء وهي الالفاظ المعبر بها بين الرواة عند اهل الحديث الالفاظ المعبر بها بين الرواة عند اهل الحديث عند نقله. عند نقله
وعدها المصنف ثمانى مراتب. الاولى سمعت وحدثني. وهما لمن سمع - [00:23:29](#)

وحده من لفظ الشيخ وهما لمن سمع وحده من لفظ الشيخ فان قال سمعنا وحدثنا فمع غيره وسمعت وسمعنا هي ارفع الصيغ في
الاملاء. والثانية اخبرني وقرأت عليه اخبرني وقرأت عليه - [00:23:59](#)

لمن قرأ بنفسه. فان جمع بان قال اخبرنا وقرأنا عليه كانت الثالثة. وهي قرئ عليه وانا اسمع. فاذا قال الراوي اخبرنا فلان يكون
بمنزلة قرئ عليه وانا اسمع كرواية هذه الكتب التي نقرأها فيصح ان يقول اخبرنا فلان او يقول - [00:24:22](#)

قرأ على فلان وانا اسمع. والاكمل ان يقول اخبرنا فلان قراءة عليه وانا نعم والرابعة انباني والانباء بمعنى الاخبار. الا في عرف
المتأخرين فهو للاجابة الا في عرف المتأخرين فهو للاجازه كعن. والخامسة ناولني. واشتروطوا في - [00:24:52](#)

المناولة اقترانها بالاذن بالرواية واشتروطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية وهي ارفع انواع الاجازة كما ذكر المصنف.
والسادسة شاف هنيء المشافهة في الاجازة المتلفظ بها. واطلقوا المشافهة في الاجازة المتلفظ بها. والسابعة - [00:25:22](#)

كتب الي واطلقوا المكاتبه في الاجازة المكتوب بها والثامنة عن ونحوها فقال وان ثم ذكر المصنف حكم عننة الراوي معاصر من
حيث حملها على الاتصال او الانقطاع. وتوضيحها ان الراوي المعنعن في رواية - [00:25:52](#)

عن غيره له حالان ان الراوي المعنعن في روايته عن غيره له حالان احدهما ان تكون عننته عن غير معاصر له ان تكون عننته عن
غير معاصر له. فروايته منقطعة - [00:26:21](#)

بلا اشكال فروايتها منقطعة بلا اشكال اي لم يسمع منه. والآخرى ان تكون عنعنته عن معاصر له ان تكون عنعنته عن معاصر له. فلا تخلو هذه الحال عن صورتين. فلا تخلو هذه الحال - [00:26:41](#)

عن صورتين الصورة الاولى ان يكون مدلسا. ان يكون مدلسا وهذا يتوقى العلماء عن وفق مراتب مذكورة عندهم للمدلسين. والتدليس ربما اوجب رد الحديث والتدريس ربما اوجب رد الحديث. والصورة الثانية ان يكون بريئا من التدليس - [00:27:01](#) ان يكون بريئا من التدليس. وهو الذي وقع فيه الخلاف الذي ذكره المصنف في عنعنته. فقليل تحمل على السماع مطلقا. وقيل تحمل على السماع اذا ثبت لقاؤهما مرة واحدة تحمل على السماع اذا ثبت لقاؤهما مرة واحدة. حقيقة - [00:27:31](#) او حكما حقيقة او حكما. فالحقيقة تعرف باللفظ الصريح الدال على ذلك. فالحقيقة تعرف باللفظ الصريح الداني على ذلك. والحكمة تعرف بالقرائن. والحكمة تعرف بالقرائن وهذه الصيغ التي نثرها المصنف ترجع الى اصل عند اهل الحديث. يسمى طرق التحمل. وهذه الصيغ التي - [00:28:01](#)

نثرها المصنف ترجع الى اصل عند اهل الحديث يسمى طرق التحمل. وهي ثمانية اولها السماع من لفظ الشيخ السماع من لفظ الشيخ والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي سمعت وحدثني. والصيغ المستعملة في التعبير عنها هي سمعت وحدثني. والثاني - [00:28:31](#) القراءة عليه القراءة عليه وتسمى العرض. العرض. والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي قرأت عليه وقرأ عليه وانا اسمع وكذلك انبأني في عرف المتقدمين. والثالث الاجازة. الاجازة والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي التصريح بها. كأن يقول اجازني فلان بكذا. والصيغ المستعملة للتعبير عنها - [00:29:01](#)

هي التصريح بها كأن يقول اخبرني فلان اجازني فلان بكذا او اخبرني اجازة. ونحوها المتأخرون يعبرون عنها بعن كما سلف. والرابع المناولة والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي ناولني والخامسة المكاتبه - [00:29:40](#)

والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي كتب الي. والسادس الوصية والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي اوصى الي فلان. اوصى الي فلان ثم يذكر حديثا تابعوا الاعلام والصيغة المستعملة للتعبير عنها اعلمني فلان. اعلمني فلان - [00:30:07](#) والثامن الوجادة. والصيغة مستعملة للتعبير عنها هي وجدت بخط فلان. وجدت لفلان او قرأت بخط فلان او في كتاب فلان بخطه او في كتاب فلان بخطه. واشترط المحدثون الاذن في - [00:30:36](#)

والوصية بالكتاب والاعلام اشترط المحدثون الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب الاعلام فلا بد من وجود الاذن وزيادة واجاز لي فلا بد من وجود الاذن وزيادة واجاز لي مع الصيغ المتقدمة. فالابن هنا الاجازة واباحه الرواية - [00:31:01](#)

والمراد بالوجادة ان يطلع الراوي على مروي بخط كاتب يعرفه. والمراد بالوجادة ان يطلع الراوي على مروي بخط كاتب يعرفه فيرويه عنه بهذا الطريق دون غيره فيرويه عنه بهذا الطريق دون غيره. والمراد بالاعلام اخبار الراوي غيره بان هذا - [00:31:31](#)

سماعه او حديثه اعلام الراوي غيره بان هذا سماعه او حديثه والمراد بالوصية بالكتاب ان يعهد الراوي بسماعه او حديثه الى غيره ان يعهد الراوي بسماعه او حديثه الى غيره فان اذن للراوي فيهن صحته الرواية عن - [00:32:01](#)

يا شيخ فان اذن للراوي فيهن صحت له الرواية عن شيخه. والا فلا عبرة بها كالاجازة العامة لاهل العصر. كالاجازة العامة لاهل العصر بان يقول اجزت لمن ادرك حياتي اجزت لمن ادرك حياتي. فهي عامة في الرواة المجازين. فهي عامة - [00:32:31](#)

في الرواة المجازين لا في الرواية المجاز بها لاحد لا في الرواية المجاز بها لاحد فاذا قال اجزت لك اجازة عامة فليس من هذا الباب. فهذا الباب الذي ذكره المصنف اجازة عمومها في الراوي. اما الاجازة التي عمومها في المرويات فهذا جرى به اهل - [00:33:01](#)

عمل اهل العلم. ومثلها في عدم الاعتداد بها الاجازة للمجهول. ومثلها في عدم الاعتداد بها الاجازة للمجهول كان يكون مبهما او مهملا كأن يكون مبهما او مهملا او الاجازة للمعدوم او الاجازة للمعدوم كأن يقول اجزت - [00:33:31](#)

لمن سيولد لفلان فكلها لا عبرة بها على الاصح في جميع ذلك على ما اختاره المصنف. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم الرواة اتفقت اسمائهم واسماء ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم فهو - [00:33:57](#)

متفق والمفترق وان اتفقت الاسماء خطأ واختلفت نطقا فهو المؤتلف والمختلف. وان اتفقت الاسماء واختلفت اباء او بالعكس فهو

المتشابه. وكذا ان وقع ذلك الاتفاق في اسم واسم اب والاختلاف في النسبة. ويترتب من - [00:34:17](#)

ومما قبله انواع منها ان يحصل الاتفاق او الاشتباه الا في حرف او حرفين او بالتقديم والتأخير ونحو ذلك ذكر المصنف رحمه الله

ثلاثة انواع من انواع علوم الحديث. تتعلق باتفاق - [00:34:37](#)

الرواة واختلافها. اولها المتفق والمفترق. وهو ما اتفقت فيه اسماء الرواة واسماء ابائهم فصاعدا ما اتفقت فيه اسماء الرواة واسماء ابائهم فصاعدا. واختلفت واختلفت اشخاصهم اي ذواتهم. والثاني المؤتلف والمختلف. وهو ما - [00:34:57](#)

اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاءاء. ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاءاء. او بالعكس او اتفقت فيه الاسماء واسماء الاءاء واختلفت النسبة. او اتفقت فيه الاسماء واسماء الاءاء واختلفت في النسبة. فللمتشابه ثلاثة صور. فالتشابه ثلاث صور - [00:35:27](#)

اولها ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاءاء. ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاءاء الثانية ما اتفقت فيه الاءاء واختلفت الاسماء ما اتفقت فيه الاءاء واختلفت الاسماء - [00:35:58](#)

تسمع الاءاء واختلفت في النسبة. والامر كما قال المصنف ويتركب منه مما قبله ان منها ان يحصل الاتفاق او الاشتباه الا في حرف او حرفين او بالتقديم او التأخير او نحو ذلك - [00:36:29](#)

نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله خاتمة. ومن المهم معرفة طبقات الرواة ومواليدهم وفياتهم وبلدانهم واحوالهم تعديلا وتجريحا وجهالة. ومراتب الجرح واسوأها الوصف بالفعل اكذب الناس ثم دجال او وضاع او كذاب واسهلها لين او سيء الحفظ او فيه ادنى مقال. ومراتب - [00:36:49](#)

تعليلا وارفعها الوصف بالفعل كاوثق الناس كاوثق الناس ثم ما تأكد بصفة او صفتين كثقة ثقة او ثقة حافظ وادناها ما اشعر بقرب بالقرب من اسهل التجريح كشيخ وتقبل التزكية من عارف باسبابها - [00:37:19](#)

او لو من واحد على الاصح؟ والجرح مقدم على التعديل ان صدر مبينا من عارف باسبابه فان خلا عن تعديله اذ قبل مجملا على المختار ومعرفتك المسمين واسماء المقنين ومن اسمه كنيته ومن اختلف في كنيته - [00:37:39](#)

من كثرت كلاه او نعوته ومن وافقت كنيته اسم ابيه او بالعكس او كنيته كنية زوجته او من نسب الى لابه او الى غير ما يسبق للفهم. ومن اتفق اسمه واسم ابيه وجده. او اسم شيخه وشيخه فصاعدا - [00:37:59](#)

ومن اتفق اسم شيخه والراوي عنه ومعرفة الاسماء المجردة والمفردة والالقاب والانساب الى القبائل والاطوان بلادا او ضياعا او سكة او مجاورة. والى الصنائع والحرف. ويقع فيها والاشتباه كالاسماء وتقع القاب ومعرفة اسماء ذلك ومعرفة اسباب ذلك. ومعرفة الموالى من - [00:38:19](#)

من اعلى ومن اسفل بالرق او بالحلف ومعرفة الاخوة والاخوات ومعرفة اداب الشيخ والطالب وسن التحمل والاداء وصفة كتابة الحديث وعرضه وسماعه واسماعه والرحلة فيه. وتصنيفه على المسانيد او الابواب او العلل - [00:38:49](#)

او الاطراف ومعرفة سبب الحديث وقد صنف فيه بعض شيوخ القاضي ابي يعلى بن الفراء واتفقوا في غالبها هذه الانواع وهي نقل محض ظاهرة التعريف مستغنية عن التمثيل. وحصرها متعسر. فلتراجع - [00:39:09](#)

جعلها مبسوطاتها والله الموفق والهادي. لا اله الا هو. ختم المصنف رحمه الله كتابه بهذه الجملة المنبهة على طائفة من المهمات التي ينبغي ان يشتغل بها المقبل على معرفة علوم الحديث. فمنها معرفة طبقات الرواة. والمراد بالطبقة - [00:39:29](#)

من الرواة يجتمعون في سن او اخر. قوم من الرواة يجتمعون في سن او والاخذ هو لقاء الشيوخ. هو لقاء الشيوخ. فاما ان يستوون في اعمالهم ما ان يجتمعون واما ان يجتمعوا في الاخذ عن اشياخ مع افتراق اعمالهم. ومنها - [00:40:03](#)

اليدهم اي تاريخ ولادة الرواة. ومنها وفياتهم. اي تاريخ موتهم اي تاريخ موتهم. ومن الغلط الشائع تشديدها. وفيات. فلا تصح وهي مخففة وفيات جمع وفاة. والرابعة معرفة بلدانهم. اي التي نزلوا بها - [00:40:33](#)

ومنها معرفة احوالهم. اي من جهة العدالة والتجريح والجهالة ثم ذكر المصنف اربع مسائل تتعلق بالجرح والتعديل. الاولى مراتب الجرح والتعديل واقتصر فيها على ذكر اسوأ مراتب الجرح واسهلها. وما قرب من اولهما. وعلى ذكر - [00:41:03](#)

ارفع مراتب التعديل وادناها وما قرب من اولهما. ومراتب الجرح هي درجات ما على تضعيف الراوي درجات ما يدل على تضعيف الراوي. ومراتب التعديل هي درجات ما يدل على تقوية الراوي. ومراتب التعديل هي درجات ما يدل على تقوية - [00:41:34](#) الراوي وهذا يشمل الالفاظ وغيرها. وهذا يشمل الالفاظ وغيرها. فان الحفاظ تارة يعدلون ويجرحون بالالفاظ وهذا هو الاصل. وتارة يعدلون هنا بما يدل على ذلك من الاشارات. بيد او لسان او عين او - [00:42:04](#)

ذلك والمسألة الثانية من تقبل منه التزكية والتزكية هي الوصف بالجرح او التعديل. هي الوصف بالجرح او التعديل. ويسمى على القوات بالجرح والتعديل مذكيا. ويسمى الحاكم على الرواة بالجرح والتعديل مذكيا - [00:42:34](#) اي ناقدا يصف الرواة بالجرح او التعديل. وتقبل التزكية من عارف باسبابها ولو واحد على الاصح وتقبل التزكية من عارف باسبابها ولو واحد على الاصح. والمسألة الثالثة تعارض الجرح والتعديل. فذكر ان الجرح مقدم على التعديل. ان الجرح مقدم على - [00:43:00](#)

قاعدين ان صدر مبينا من عارف باسبابه. ان صدر مبينا من عارف باسبابه اي صدر على وجه يبين الحامل عليه. من رجل يعرف الاسباب الموجبة الجرح والتعديل والمسألة الرابعة حكم الجرح المجل. وهو الجرح الخالي من بيان سببه وهو - [00:43:30](#) جرح الخالي من بيان سببه. فذكر الراء فذكر ان الراوي ان خلا من التعديل قبل الجرح مجملا على المختار. قبل الجرح مجملا على المختار. فاذا وجد راو فيه جرح وليس فيه تعديل فاذا وجد راو فيه جرح وليس فيه تعديل وكان جرحه مجملا قبل - [00:44:00](#) الجرح ومن مهمات ما ينبغي ان يعرفه ايضا كنا المسمين وكنا المسمين والكنى جمع كنية وهي ما سبق باب او ام ونحوهما. وهي ما سبق باب او ام ونحوهما والمسمى هو المذكور باسمه والمسمى هو المذكور باسمه. ومنها معرفة اسماء المكين - [00:44:30](#) معرفة اسماء المكين اي من ذكر بكنيته اي من ذكر بكنيته. فيحتاج الى معرفة اسمه ومعرفة من اسمه كنيته. ومعرفة من اسمه كنية اي من يعرف بكنيته وهي اسمه ايضا اي من يعرف بكنيته وهي اسمه ايضا. ومعرفة من اختلف - [00:45:02](#) في كنيته اي في تعيينها اي في تعيينها. او كثرت كناه ونعوته المراد بالنعوت الالقاب والانساب. والمراد بالنعوت الالقاب والانساب. ومعرفة من وافقت كنيته اسم ابيه او العكس او كنيته كنية زوجته او كنيته - [00:45:32](#)

بنيتا زوجته ومعرفة من نسب الى غير ابيه. او الى غير ما يسبق الى الفهم ومعرفة ومن نسب الى غير ابيه او الى غير ما يسبق الى الفهم. ومعرفة من اتفق اسمه واسم ابيه وجده. ومعرفة - [00:46:02](#) ومن اتفق اسمه واسم ابيه وجده. او اسم شيخه وشيخه فصاعدا. او اسم شيخ وشيخه فصاعدا. ومعرفة من اتفق اسم شيخه والراوي عنه. ومعرفة من اتفق اسم شيخه - [00:46:22](#)

والراوي عنه ومعرفة الاسماء المجردة. وهي الاسماء التي لا تختص بوصف تتميز وهي الاسماء التي لا تختص بوصف تتميز به ككنية او لقب. ككنية او او لقب ومعرفة الاسماء المفردة اي التي ينفرد بها صاحبها عن غيره. اي التي ينفرد بها - [00:46:42](#) صاحبها عن غيره من الرواة. فلا يعرف احد بهذا الاسم سواه. ومعرفة الكنى. اي المجردة والمفردة ومعرفة الكنى اي المجردة والمفردة. ذكره المصنف في نزهة النظر ومعرفة الالقاب. واللقب ما دل على رفعة المسمى او وضعته. ما دل - [00:47:12](#) على رفعة المسمى او وضعته اي ما كان موضوعا لمدحه او لذمه. ومعرفة الاسباب وتقع الى ثلاثة اشياء ومعرفة الانساب وتقع الى ثلاثة اشياء اولها القبائل اولها وتانيها الاوطان بلادا او ضياعا او سككا او مجاورة - [00:47:42](#)

والضياع هي الارض المغلة والضياع هي الارض المغلة التي يقيم فيها قوم من الناس يزرعونها ويستخرجون غلتها التي يقوم فيها التي يقيم فيها قوم من الناس يزرعون ويستخرجون غلتها ويكون - [00:48:14](#)

عليها فرج والسكك هي المحلات المضافة الى الطرق والازقة. هي المحلات المضافة الى الطرق والازقة كما يقال سكة ال فلان او طريق ال فلان. والمجاورة هي الاقامة في وطن او قبيلة هي الاقامة في وطن او قبيلة واعلاها المجاورة بمكة - [00:48:34](#) او بالمدينة او ببيت المقدس واعلاها المجاورة بمكة او بالمدينة او ببيت المقدس. فنسب اليهن جماعة من الرواة لاجل المجاورة. والثالث الصنائع والحرف. الصنائع والحرف ويقع في الانساب الاتفاق والاشتباه كالاسماء. وقد تقع القابا. ومن - [00:49:04](#)

ايضا معرفة اسباب ذلك اي اسباب تلك اللقب والانساب. ومعرفة الموالي من من اعلى ومن اسفل بالرق او بالحلف. وفي تعبيره بالرق تجوز. فاصل الولاء بالعتق. فاصل الولاء بالعتق. فهو كان رقيقا اي مملوكا. ثم عتق - [00:49:34](#)

لاجل العتق الى معتقه. وبقي مما يكون به الولاء الولاء بالاسلام كالبخاري. فالولاء تارة يكون بالعتق وتارة يكون بالحلف اي بالمعاهدة بين قومين او قبيلتين وتارة يكون بالاسلام. والمولى - [00:50:04](#)

من اعلى هو مولى القوم والمولى من اعلى هو مولى القوم. ومن اسفل هو مولى المولى. ومن اسفل هو مولى المولى وهو اختيار الشمن الشمي الاب وابنه والمناوي في الدرر وهو اختيار اشم النية الاب ووابنه والمناويين في اليواقيت والدرر وهو الذي - [00:50:34](#)

يدل عليه تصرف اهل الحديث. فمثلا شقران مولى بني هاشم. شقران رضي الله عنه مولى لبني هاشم. وكان لشقران رضي الله عنه رقيق ممالك. فاعتقهم فصار ولأهم له. فشكران مولى من اعلى. لان ولأه لبني - [00:51:09](#)

فهو مولى القوم وعتقاء شقران رضي الله عنهم هم موال من اسفل لانهم عتقاء لمولى القوم ثم ذكر المصنف انواعا من علوم الحديث تنبغي معرفتها وهي معرفة الاخوة والاخوات ومعرفة اداب - [00:51:39](#)

الشيخ والطالب وسن التحمل اي الاخذ عن الشيوخ. وسن التحمل اي الاخذ عن الشيوخ. وسن اداء اي التحديث بمرويياته. وصفة كتابة الحديث وعرضه وسماعه وصفة كتابة الحديث وعرضه وسماعه واسماعه والرحلة فيه وتصنيفه اما عن - [00:52:04](#)

مسانيد او الابواب او العلق او الاطراف. والمراد بالاطراف رؤوس الفاظ رؤوس الفاظ الحديد. فمثلا حديث انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى تمام الحديث طرفه هو انما الاعمال بالنية. طرفه هو انما الاعمال بالنيات - [00:52:34](#)

ومن المهم ايضا معرفة السبب الحديث. وهو سبب صدوره عن النبي صلى الله عليه وسلم. سبب صدوره عن النبي صلى الله عليه وسلم بان يكون وقع شيء فحدث النبي صلى الله عليه وسلم بذلك - [00:53:04](#)

فهذا يسمى سبب الحديث. وقوله وقد صنف فيه بعض الشيوخ القاضي ابي يعلى ابن وهو ابو حفص عمر ابن ابراهيم العكبري وابو حفص عمر ابن ابراهيم العكبري الحنبلي رحمه الله صرح به المصنف في الشرح صرح به المصنف في الشرح ولعله عند - [00:53:25](#)

هذه المقدمة وهل عن اسمه فنيسه. وذكر انه من شيوخ ابي يعلى الفراء فنسبه اليه وهذه الانواع كما قال المصنف غالبها قد صنف فيها. وهي نقل محض اي معتمدة على النقل ومن تتبع كتب المحدثين وقف على موتورها ووقف على الزيادة عليه - [00:53:55](#)

وهذا هو الذي صنعه جماعة ممن مدوا علوم الحديث فزادوا تلك الانواع ابن الصلاح في مقدمته ثم العراقي ثم ابن حجر ثم السيوطي في تدريب الراوي في جماعة اخرين. وهذا اخر - [00:54:25](#)

بمعاني هذا الكتاب فيما يناسب المقام اكتبوا طبقة السماع سمع علي جميع نخبة الفكر بقراءة غيره صاحبنا ويكتب اسمه تاما. فتم له ذلك في مجلسين بالميعاد المثبت في محله من نسخته. واجزت له روايته عني اجازة خاصة من معين - [00:54:45](#)

في معين باسناد المذكور في منح المكرمات لاجازة طلاب المهمات والحمد لله رب العالمين صحيح ذلك وكتبه صالح بن عبدالله بن حمد العصيمي ليلة الجمعة السادس من شهر جمادى الاولى سنة ثمان وثلثين واربعمائة - [00:55:16](#)

وقال في المسجد النبوي بمدينة الرسول صلى الله عليه وسلم وهذا اخر هذا المجلس النبوي بمدينة الرسول صلى الله عليه وسلم وهذا اخر هذا المجلس - [00:55:35](#)